Statement of the Head of the Delegation of the State of Kuwait

Mr. Sadiq MARAFI

Chargé d'Affaires

Before the Committee on the Elimination of Racial Discrimination

At its 80th session

Geneva, 16th – 17th February 2012

بسم الله الرحمن الرحيم

يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

السيد الرئيس

إن دولة الكويت جعلت حقوق الإنسان من أهم الركائز التي قامت عليها الدولة حين صادقت على دستورها عام ١٩٦٢، إيمانا بأهميتها وانسجاما مع طبيعتها العربية والإسلامية وتاريخها القائم على تعزيز مكانة الإنسان وكرامته ومنها عدم التمييز بين البشر. ولذلك سُنت القوانين والتشريعات التي تمنع ظهور التمييز بأي شكل من الأشكال، حيث نصت المادة (٢٩) من الدستور على " أن الناس سواسية ، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين" إضافة للقوانين اللاحقة مثل قانوني المطبوعات والنشر والمرئي والمسموع.

وإذا كانت الجهود العالمية مستمرة في سعيها للقضاء على التمييز، نجد أن الكويت لم تألوا جهدا في دعمها لتلك الجهود إذ انضمت للاتفاقية، وجعلتها جزء من قانونها الوطني بموجب المادة (٧٠) من الدستور التي تمنح المعاهدات قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها.

السيد الرئيس

إن هذه المراجعة تعد فرصة سانحة لدولة الكويت لبيان تجربتها الوطنية لمكافحة التمييز وللتعريف بما قامت به من جهود في سبيل مكافحته. فلقد أنشأت الكويت آليات وطنية تعمل في مجال حقوق الإنسان ومنها :

١- لجنة حقوق الإنسان التابعة لوزارة الداخلية والتي شُكلت عام ٢٠٠١ للنظر في الإدعاءات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان.
٢- لجنة شؤون المرأة والتي شُكلت عام ٢٠٠٢ وتختص بمتابعة شؤون المرأة الكويتية على الصعيدين المحلي والدولي.
٣- اللجنة العليا للطفل والأسرة والتي شُكلت عام ٢٠٠٥ لمراجعة القوانين والخطط الخاصة بالطفل والمرأة والأسرة.
٤- اللجنة العليا لحقوق الإنسان والتي شُكلت عام ٢٠٠٨ برئاسة وزير العدل وعضوية عدد من الوزارات والهيئات الحكومية.
٥- الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية ٢٠١٠.
٦- إدارة العمالة المنزلية التابع لوزارة الداخلية والتي تقوم بالتفتيش على مكاتب استقدام العمالة بصفة دورية.
٧- إشهار أكثر من لجنة أهلية تختص بحقوق الإنسان.

وقد صدر قرار وزاري متضمنا تشكيل لجنة خاصة لإعداد مشروع قانون خاص لإنشاء ديوان وطني مستقل لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس، وذلك في إطار سعي دولة الكويت لتنفيذ

تعهداتها الدولية أمام مجلس حقوق الإنسان أثناء مناقشة تقريرها الوطني ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل في مايو ٢٠١٠. والعمل جار في هذا الصدد، بالتنسيق مع مكتب المفوضة السامية لحقوق الإنسان، لصياغة مشروع القانون في صيغته النهائية.

السيد الرئيس

لقد اتخذت دولة الكويت العديد من التدابير والإجراءات القانونية لمكافحة التمييز ويمكننا هنا أن نشير إلى عدة حقوق منها الحق بالتقاضي الذي كفله الدستور للجميع وفقا لما نصت عليه المادة (١٦٦) منه. ولابد من الإشارة إلى أن قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية تكفل الضمانات القانونية مثل علانية المحاكمة ووجود محامي للترافع وغيرها.

أن الإنصاف والمساواة ونبذ التمييز أطر حقوقية رسخها وأقرها الدستور للجميع ويحظر تجاوزها، حيث نصت على ذلك المادة (٧) من الدستور.

وفي هذا الإطار، لابد من الإشارة إلى الدور الكبير الذي لعبته المرأة الكويتية عبر العقود الماضية، وتحقيقها للعديد من الانجازات منذ أن حصلت على كافة حقوقها السياسية، فقد حققت فوزا غير مسبوقا في هذا المجال وذلك بفوز أربع سيدات في انتخابات ٢٠٠٩، بالإضافة إلى تقلدها أرفع المناصب القيادية في كافة المجالات، وبذلك باتت تشارك في صنع القرار السياسي في الدولة. ورغم أن أي من النساء لم تتمكن من تحقيق النجاح في الانتخابات التي جرت قبل عدة أيام، إلا أن مشاركة المرأة كانت واضحة من حيث الترشيح ونسبة الاقتراع.

وبما يتعلق بالمساواة في العمل، فإن قانون الخدمة المدنية الصادر عام ١٩٧٩ وتعديلاته والقرارات المكملة له لم تتضمن أيا منها تفرقة بسبب الجنس أو الأصل، حيث أن شروط التعيين والمساواة في الأجور والمكافآت والمزايا المادية والعينية واحدة، وينسحب ذلك على قانون العمل في القطاع الأهلي، حيث صدر القانون رقم ٢٠١٠/٦ والذي بموجبه قرر المشرع مساواة المرأة بالرجل بأحكامه كافة، وعلى وجه الخصوص في الأجر وإنهاء الخدمة دون تمييز بسبب النوع .

إن حرية الإقامة والتنقل مكفولة بموجب الدستور الكويتي والقوانين ولا يوجد في هذه القوانين ما يقيد حرية المواطنين والمقيمين على حد سواء في الانتقال واختيار محل الإقامة. ولقد اعتبر القضاء جواز السفر وثيقة لصيقة بشخصية الإنسان وكفيلة بحرية تنقله، وتم منع حجز جواز السفر بل ألزم صاحب العمل بتعويض العامل عن أي أضرار تلحق به نتيجة حجزه لجواز السفر.

ولقد أتاحت دولة الكويت الحق في التملك والسكن عن طريق الخدمات والقروض دون فوائد التي يقدمها بنك التسليف والادخار كما أن المؤسسة العامة للرعاية السكنية تتولى تنظيم حق التملك والسكن. كما أن التشريعات تسمح بالشراء المباشر من قبل الأفراد.

وأقرت القوانين الحديثة حق التملك والسكن للمرأة، ومن ذلك قرار مجلس الوزراء رقم (١) لسنة ١٩٨٧م الذي يقضي باستمرار المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي في البيوت الحكومية التي تشغلها هي وأسرتها بصفة إيجار، كما شملت القوانين المرأة المطلقة والأرملة وزوجة المعاق وأسر الشهداء والأيتام والمعاقين.

السيد الرئيس ،،

إن حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات والنقابات أو الانتماء إليها مكفولة بموجب الدستور والقوانين النافذة، حيث نظمها القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٢ م بشأن الأندية وجمعيات النفع العام وتعديلاته حيث وضع الضوابط الكفيلة بتنظيم الجمعيات والعمل علي تحقيق أغراضها في خدمة المجتمع. وتتولى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تسجيل الجمعيات والأندية وإشهار قيامها في الجريدة الرسمية. ويبلغ عدد الجمعيات الأهلية **(٩١)** جمعية في حين يبلغ عدد المبرات الخيرية (٧٩) مبرة.

كما أن هناك توجها لإشهار جمعيات نفع عام جديدة، من منطلق مبدأ إتاحة الفرصة لكافة القطاعات الناشطة و الراغبة في العمل التطوعي في مجال الخدمة الإنسانية استكمالا لنشاط المجتمع المدني، وعند رفض الوزارة إشهار الجمعية فمن حقها الطعن أمام القضاء الإداري.

ومما يجب التأكيد عليه أن القانون رقم ٢٠١٠/٦ بشأن العمل في القطاع الأهلي لم يتضمن أي نص يمنع غير المواطنين من الانضمام إلى نقابات العمال ن بل نظم إشهار النقابات العمالية واتحادات أصحاب الأعمال حيث ألغى القيود التي كانت مقررة في إنشاء هذه الهيئات وكفل حرية الانضمام إليها لغير المواطنين. وبلغ عدد النقابات المشهرة (٦٣) نقابة بينما بلغ عدد اتحاد أصحاب الأعمال (٤٢) إتحادا.

أما بشأن الحق في العمل واختيار نوعه، فنجد أن دولة الكويت قامت بإجراء التعديلات على القرارات المنفذة لقانون العمل الأهلي حيث تتيح للوافد وللعاملين الحق في تحويل الإقامة إلى كفيل آخر دون موافقة الكفيل الأول بعد مضي ثلاث سنوات من عمله وهذا ما نص عليه القرار الوزاري رقم ٢٠٠٩/١٧٩ والمعدل بالقرار رقم ٢٠١١/٢١٣.

السيد الرئيس

نصت مواد الدستور على حق التمتع بالخدمات الصحية والرعاية الطبية، لذلك فإنها متاحة للجميع دون تمييز بين أفراد المجتمع حيث تقدم للمواطنين بالمجان وبرسوم رمزية بالنسبة لغير المواطنين عن طريق المستشفيات العامة التي يبلغ عددها ستة مستشفيات، ومراكز الرعاية الصحية التي يبلغ عددها ٩٢ مركزا، والمراكز الطبية المتخصصة ويبلغ عددها ٣٢ مركزا تخصصيا، بالإضافة لمساهمة القطاع الخاص في تقديم الخدمات الصحية عن طريق المستشفيات والعيادات الخاصة.

ومما يدل على مدى اهتمام دولة الكويت بالجوانب الصحية ارتفاع تكلفة الخدمات الصحية للعام ٢٠١٢/٢٠١١ إلى ما يعادل ٤،٣ مليار دولار أي ٦% من ميزانية الدولة، مما أدى للتطور الإيجابي في المؤشرات الصحية.

وكفل الدستور الضمان الاجتماعي إذ نصت المادة (١١) على حق التمتع بالضمان الاجتماعي للرجل والمرأة على حد سواء، وعليه صدر القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧٦م بشأن المؤسسة العامة

للتأمينات الاجتماعية التي تتولي تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية، والتي تشمل خدماتها الكويتيون العاملين في القطاع الحكومي و القطاع الأهلي والنفطي.

ولقد أولت دولة الكويت عناية كبيرة للخدمات الاجتماعية والتي منها:

- إنشاء دار لخدمة المسنين منذ عام ١٩٥٥م لتأمين الرعاية الإيوائية والنهارية والمنزلية والقانونية لهم.

- تقديم المساعدات المادية للأسر و الأفراد الذين تعجز إمكانياتهم عن الوفاء باحتياجاتهم و بصفة خاصة الأرامل و المطلقات، انطلاقا من حرص الكويت على توفير الحياة الكريمة لهم.
- أتاحت الفرصة لبعض الجهات الخاصة بالمساهمة في هذا المجال على سبيل المثال بيت الزكاة الذي تم تأسيسه عام ١٩٨٢ حيث يقدم المساعدات المالية والعينية للمحتاجين بالإضافة للضمان والتأمين الصحي ودعمه للجمعيات والهيئات الخيرية داخل الكويت وخارجها.

لقد أولت دولة الكويت الحق في التعليم اهتماما كبيرا ليس برعايته فقط ولكن بالتأكيد على المساواة وعدم التمييز حيث نصت المادة (٤٠) " التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وفقا للقانون وفي حدود النظام العام والآداب، والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقا للقانون". وعلى ضوء ذلك جاء قانون التعليم الإلزامي الصادر عام ١٩٦٥م ليقرر أن حق التعليم الإلزامي للجميع من الذكور والإناث على حد سواء دون تمييز.

السيد الرئيس

إن الحق بالحصول على الجنسية الكويتية يعتبر أمرا سياديا وأولت دولة الكويت هذا الجانب جل اهتمامها. ومن أجل القضاء على التمييز بين أفراد المجتمع فقد تم إجراء بعض التعديلات على قانون الجنسية رقم ١٩٥٩/١٥ التوسع في قاعدة المشمولين بمنحها على سبيل المثال:

- القانون رقم ١٩٩٨/١١ باستحداث مادة (٧ مكرر) بقانون الجنسية , ويتم بمقتضاها منح الجنسية للأبناء الراشدين للمتجنسين وأحفاده، ممن لم تسنح لهم الفرصة من خلال قانون الجنسية في الحصول عليها.
- القانون رقم ٢٠٠٠/٢١ والخاص بمنح أبناء الكويتية والمتزوجة من أجنبي الجنسية الكويتية، في حالات الوفاة أو الطلاق البائن أو إذا كان الأب أسيرا.
- حق الأطفال مجهولي الوالدين (اللقطاء) في الجنسية الذين يولدون على أرض الكويت وتتولي وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رعايتهم .

السيد الرئيس

إن قضية المقيمين بصورة غير قانونية تعد من المعوقات الرئيسة التي تواجه دولة الكويت، كما أنها من أحد أقدم المشكلات الموجودة ضمن مجموعة من المشكلات والقضايا الزمنية الأخرى. فهي من جهة تمثل أحد جوانب قضية التركيبة السكانية حيث أن عدد المنتمين لهذه الفئة بلغ في الإحصاءات الرسمية ما يزيد عن ١٠٥ ألف فرد مسجل في المعلومات المدنية و ٩٣ ألف مسجل في اللجنة المركزية.

ولكن بالمقابل، فإن السلطات المختصة تسعى لحل هذه القضية ووضعت خارطة الطريق من أجل إغلاق هذا الملف، فالكويت لها ثوابت مدنية راسخة في التعامل الإنساني والحضاري مع كل من يعيش على أرضها انسجاماً مع ما جبل عليه المجتمع الكويتي وتاريخه الطويل المليء بالمبادرات الإنسانية والعطاء غير المحدود وتقديم كافة أساليب العون والمساعدة لجميع المحتاجين. وقامت دولة الكويت بتوفير الحياة الكريمة و الإنسانية لجميع من يقيم على أرضها وترجمة هذه المعاني ترجمة وافيه حيث تم إنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية في نوفمبر ٢٠١٠ تماشيا مع التعهدات التي قطعتها أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل. ولقد منح الجهاز المركزي مزايا مدنية واجتماعية لفئة المقيمين بصورة غير قانونية بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٢٠١١/٤٠٩ مثل :

- العلاج المجاني من خلال الصندوق الخيري للرعاية الصحية للمحتاجين.
- التعليم المجاني من خلال الصندوق الخيري لتعليم الأطفال المحتاجين.
- إصدار شهادات الميلاد.
- إصدار شهادات الوفاة.
- إصدار عقود الزواج.
- إصدار شهادات الطلاق.
- إصدار رخص القيادة.
- تمتع المعاقين منهم بالخدمات التي تقدمها الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.
- الحق في استخراج جميع أنواع التوكيلات من إدارة التوثيق بوزارة العدل.
- فتح المجال لهم للعمل في القطاعين الحكومي والأهلي.
- صرف بطاقات تموينية للمستحقين منهم.

وستعمل الجهات المختصة قريبا على إصدار بطاقات مراجعة لهذه الشريحة لتمكن أفرادها من القيام بالإجراءات والمعاملات المتعلقة بمعيشتهم.

ومن جانب آخر، فإن الحكومة الكويتية لم تغفل اتخاذ الإجراءات المناسبة لتجنيس هذه الفئة بما يتوافق مع شروط قانون الجنسية، علما أنه خلال السنوات السابقة تم تجنيس ما يقارب ١٦ ألف شخص من هذه الفئة. كما يقوم الجهاز المركزي حاليا برفع كشف الدفعة الأولى من المرشحين للتجنس إلى مجلس الوزراء وجاري تجهيز الدفعة الثانية.

السيد الرئيس

فيما يتعلق بالتدابير الخاصة بحماية المجموعات المستضعفة مثل العمالة المنزلي، فقد حرصت دولة الكويت على اتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن حقوقهم على النحو الآتي :

- صدور المرسوم بقانون رقم ١٩٩٢/٤٠ بشأن تنظيم مكاتب تشغيل الخدم الخصوصيين ومن في حكمهم ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٩٩٢/٦١٧ التي تكفل حماية العمالة المنزلية، وفي المادة ٢ من المرسوم السالف ذكره التي حظرت على المرخص له والعاملين لديه تقاضي أي مبالغ مقابل تشغيله لدى المخدوم.
- إنشاء إدارة العمالة المنزلية التابعة لوزارة الداخلية والتي تختص بالتفتيش على مكاتب الاستقدام للتأكد من عدم مخالفتها لأحكام القانون رقم ١٩٩٢/٤٠ والقرار الوزاري رقم ٢٠١٠/١١٨٢، حيث تمت إحالة المكاتب المخالفة للتحقيق، كذلك تستقبل الإدارة الشكاوى المقدمة من العمالة المنزلية ضد الكفلاء في حالات الإساءة إليهم أو عدم دفع رواتبهم.
- إعداد عقد استقدام ثلاثي الأطراف (الكفيل – المكتب – الخادم) الذي تم العمل به منذ ٢٠١٠/١٠/١ حيث بين العقد حقوق العامل مثل الراتب والسكن والغذاء والكساء بالإضافة لعدم تشغيله لدى طرف ثالث أو حجز جواز السفر مع استحقاقه لإجازة أسبوعية وتذكرة سفر وإجازة شهرين بعد سنتين من العمل.

كما ألزمت وزارة الداخلية الكفلاء ومكاتب الاستقدام بضرورة إرسال صورة من عقد العمل للعامل المنزلي والطلب من وزارة الخارجية تزويد البعثات الخارجية بالعقد، لكي يكون لدى العمالة معرفة بحقوقهم ووجباتهم.

- كذلك صدر القرار رقم ٦٥٢ /٢٠٠٧ الخاص بإنشاء مقر إيواء للعمالة الوافدة وخاصة الخدم الذين يكون بينهم وبين أصحاب العمل شكوى وذلك باستضافتهم بالتعاون مع وزارة الشؤون حيث تقدم لهم الرعاية الصحية والنفسية والخدمات الاجتماعية.
- كذلك تحرص وزارة الداخلية على تدريب منسوبيها على مكافحة الاتجار بالبشر عن طريق عقد دورات تدريبية بالتعاون مع المنظمات الدولية كمنظمات الأمم المتحدة، حيث تم تنفيذ عشرة دورات خلال عام ٢٠١١.

كذلك تقوم كلية الأمن الوطني بإعداد برامج خاصة بحقوق الإنسان وتعميمها على الشرطة، مع تضمين مناهج أكاديمية الشرطة مواد القانون الدولي الإنساني، بالإضافة للمشاركة في إعداد ومناقشة الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

السيد الرئيس

إن دولة الكويت قد قامت في عام ١٩٩٦ بتوقيع اتفاقية تعاون ومقر المفوضية السامية لشؤون اللاجئين تم فيها تحديد المهام التي تضطلع بها المفوضية من خلال مكتبها في دولة الكويت حيث يقوم مكتب المفوضية بدور هام في حماية ومتابعة الأشخاص الذين يقعون ضمن ولايتها عن طريق التعاون والتشاور مع الحكومة الكويتية بتوفير الحماية الدولية لهم وفقاً لنظامها الأساسي ووفقاً للقرارات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالمفوضية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة وبالسعي لإيجاد الحلول الدائمة لمشاكلهم عن طريق تسهيل عودتهم الطوعية إلى بلادهم الأصلية أو عن طريق إدماجهم في مجتمعات وطنية جديدة، كما تقوم المفوضية بالتعاون مع الحكومة بتنظيم وتوفير المساعدة الإنسانية لهم، كما تم رفع المساهمة السنوية للمفوضية السامية من ٢٠٠ ألف دولار أمريكي لغاية ١ مليون دولار أمريكي.

نستطيع القول أن السياسة التي تنتهجها دولة الكويت في مناهضة التمييز العنصري لا تنحصر في الشأن الداخلي فقط، وإنما أنها تمتد لتصل إلى سياستها الخارجية. فالكويت تعد من الدول الناشطة في المحافل الدولية التي تعمل ضد التمييز العنصري أينما وجد.

كما أن دولة الكويت لا تميز بين الشعوب والدول الفقيرة والنامية حين تقدم لها العون والمساعدة لتمكينها من تحقيق التقدم ومزيدا من الرفاهية لهذه الشعوب. وتبين إحصاءات الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية أن يد العون الكويتية وصلت لأربع قارات استفادت بلدانها من قروض ومنح الصندوق.

وإلى جانب مساهماتها السنوية للهيئات الدولية، حرصت دولة الكويت على دعم أنشطة الأمم المتحدة ووكالاتها العاملة في المجال الإنساني من خلال اقتطاع ما يعادل ١٠ بالمائة من المساعدات الخارجية المباشرة لدعم أنشطة هذه الهيئات الأممية في الدول المستفيدة من هذه المساعدات. ويشمل الدعم الكويتي منظمات دولية أخرى كاللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة الهجرة العالمية والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا.

السيد الرئيس

لقد جئنا للجنتكم الموقرة مؤمنين بأنه من خلال العمل معكم نستطيع أن نكافح كافة أشكال التمييز. إنكم تعلمون بأنه لا توجد دولة مثالية في العالم، وإنما نستطيع التأكيد على تصميم دولة الكويت على مكافحة آفة التمييز العنصري بما يصون كرامة الإنسان وحقوقه التي نصت عليها المواثيق الدولية. إن ما سنقدمه اليوم ما هو إلا إضافة لتقارير دولة الكويت السابقة وبيان للمستجدات التي طرأت بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، مؤكدين مواصلة الجهود الحثيثة والدائمة لحماية وصون وتعزيز حقوق الإنسان كافة وفي جميع المجالات، مرحبين بكل ما تتفضلون به من استفسارات أو توصيات، شاكرين لكم وللجنتكم الموقرة حرصكم ومتابعتكم الدائمة والهادفة والموجهة لكل ما يمس حقوق الإنسان وكرامته والبحث عن أفضل السبل لتأصيلها وتحقيقها على أرض الواقع، آملين دوام التوفيق لكم في عملكم الإنساني الكبير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته